

# البخاري (132) " ابني هذا سيد لعل الله أن يصلح به بين فئتين "

## كتاب الصلح باب(8-41) للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب الصلح في الدية حدثنا محمد بن عبدالله الانصاري قال حدثني حميد ان انسا حدثهم ان الربيع وهي ابنة النضر كسرت ثنية جارية وطلبوا الارش وطلبوا العفو فابوا - [00:00:45](#)

فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامرهم بالقصاص فقال انس بن النظرة اتكسر ثنية الربيع اتكسر ثنية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيته فقال يا انس كتاب الله القصاص - [00:01:12](#)

رضي القوم عفووا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره الشاهد في هذا الباب - [00:01:37](#)

ان الامام قد يطلب من اهل المجني عليه العفو او القاضي قد يطلب منهم العفو وانتم تعرفون ان من قتل له قتيل - [00:01:57](#)

او جرح له جريح فليس هناك الا اشياء ثلاثة اما القصاص او ان عفا اهل الميتم عن القاتل وطلبوا الدية او الثلاثة امور لا تختطها شخص قتل شخصا ليس لاهل المقتول الا احد ثلاثة اشياء - [00:02:22](#)

اما ان يقتصوا بحكم حاكم واما ان يقبلوا الدين واما ان يعفو ليس هناك شيء ثالث فوق ليس لهم ان يقتلوا اثنين بالواحد وليس لهم ان يمثلوا بالقاتل وليس لهم ان يقتلوا غير القاتل - [00:02:57](#)

ليس لهم ذلك الجو الثلاثة الاخيرة داخلها تحت قول الله تعالى ومن قتل مظلوما قد جعلنا لولييه سلطانا فلا يسرف في القتل انه كان منصورا فالاسراف في القتل له صور ثلاث - [00:03:28](#)

ان تقتل اثنين بالواحد ان تقتل غير القاتل ان تمثل بالقاتل فهذه الاشياء الثلاثة داخله في الاسراف في القتل على ذلك اذا كنت مصلحا بين الناس او قاضيا وجاءك اهل مقتول او اهل مجروح - [00:03:53](#)

لك ان تشفى عندهم تطلب منهم العفو ان ابوا اعطيتهم حقوقهم مستوفاة ان ارادوا القصاص فلهم القصاص ان ارادوا الدية فلهم الدية ان تنازلوا عن شيء من الدية لهم ذلك - [00:04:20](#)

والله تعالى اعلى واعلم في الحديث ان انس ابن النضر قال اتكسر ثنية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق ليس ردا منه لقضاء رسول الله ولكنه يقسم ان الله سبحانه - [00:04:45](#)

سيجعل لاخته فرجا ومخرجا. وقد كان فلذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره وانس ابن النضر له مناقب واخر كثيرة - [00:05:07](#)

ففيه نزل ومن عفووا من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا نزلت فيه وفي امثاله لما قال يوم احد او لما قال بعد بدر - [00:05:29](#)

تغيبت عن اول قتال شهده النبي صلى الله عليه وسلم لان اراني الله مشهدا اخر ليرين الله ما اصنع فلما كان يوم احد وجد في

الصحابة انكشافا تقول اللهم اني اعتذر اليك مما - [00:05:53](#)

فعل هؤلاء ويبرأ اليك مما جاء به هؤلاء يعني اهل الشرك ثم تقدم للقتال بكل شجاعة واستبسال وثبات واقدام فرأى سعد بن معاذ فقال لسعد يا سعد والله اني لاشم رائحة الجنة خلف احد - [00:06:19](#)

قال سعد فما استطعت ان اصنع مثل الذي صنع تقدم حتى مزق جسمه كله بسهام وما عرفه احد بعد الموقعة الا اخته عرفته بينانه اني باطرافي اصابه رضي الله عنه ففيه وفي امثاله نزلت - [00:06:46](#)

من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا قوله زاد الفزاري عن حميد عن انس رضي القوم وقابلوا وقبلوا الارشى - [00:07:12](#)

قبلوا الارشى المراد بالاراش الدية دية السنة وديتها خمس من الابل والسنية هي الاسنان المقدمة سنتان المقدمان يطلق عليهما الثانية السن المقدمة هي المراد بالحديث والله تعالى اعلم جزاك الله خيرا - [00:07:34](#)

هذا امر التاريش في كثير من في المحاكم الشرعية عموما يؤرثون يعني احيانا في بعض الدول الاسلامية في الطفل الصغير اذا ضربه اخر فجرحه يقول لنذهب اؤرش يعني ماذا يعني اذهب للشرطة او للقاضي - [00:08:05](#)

يعطيني منك قروشا بقدر الاصابة التي احدثتها لي القاضي كان يقدرها هذه الاصابة مثلا تساوي الف جنيه تساوي الفين تساوي ثلاثة الاف السن لها خمسة من الابل فكانت لها مقادير - [00:08:31](#)

معروفة لدى الناس والله اعلم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فنتين عظيمتين وقوله جل ذكره فاصلحوا بينهما - [00:08:51](#)

فاصلحوا بينهما قال حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابي موسى قال سمعت الحسن يقول الحسن البصري استقبل والله الحسن ابن علي معاوية بكتائب امثال الجبال بكتائب امثال الجبال - [00:09:16](#)

قال عمرو بن العاص اني لارى كتائب لا تولي حتى تقتل اقرانها فقال معاوية وكان والله خير الرجلين اي عمرو ان قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لي بامور الناس من لي بنسائهم - [00:09:46](#)

من لي بضيعتهم يعني من لي باطفالهم يعني اذا انتصرت على الحسن اي انتصر الحسن علي سيبادوا الاف فاذا ماتوا او قتلوا تركوا اطفالا تملي بهؤلاء الاطفال يرعاهم سيتركون نساء - [00:10:08](#)

من لي بنساء هؤلاء يقوم عليهن اذا قتل هؤلاء ستترك اماكنهم شاغرة اذا اردنا ان نجاهد فمن لي بالقيام مكانهم اذا اردنا ان نحارب الروم والفرس فكانت نظرة ثاقبة فبعث اليه رجلين من قريش - [00:10:35](#)

ماوية بعثة الى الحسن رجلين من قريش من بني عبدشمس عبدالرحمن بن سمرة وعبدالله بن عامر بن قريز فقال اذهبا الى هذا الرجل فعرضا عليه فقولا له واطلبا منه يعني كلمة في الصلح - [00:11:04](#)

واطلب منه الصلح فاتياه فدخلنا عليه فتكلما وقالوا له فطلب اليه فقال لهما الحسن بن علي ان بنو عبدالمطلب قد اصبنا من هذا المال وان هذه الامة قد عاثت في دمائها - [00:11:24](#)

قالا فانه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسألك قال فمن لي بهذا؟ قال نحن لك نحن لك به فما سالهما شيئا الا قال نحن لك به. فصالحه فصالحه وقال الحسن - [00:11:44](#)

والله لقد سمعت ابا بكره يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي الى جنبه ويقبل على الناس مرة وعليه اخرى يعني ينزل الى الناس - [00:12:06](#)

وانظر الى الحسن ابن علي ويقول ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فنتين عظيمتين من المسلمين قال ابو عبدالله قال لي علي ابن عبد الله انما سبت لنا سماع الحسن من ابي بكره بهذا الحديث - [00:12:25](#)

يعني الحسن البصري سمع من ابي بكره الشاهد ان الحسن بن علي تنازل حقنا لدماء المسلمين حقنا لدماء المسلمين رضي الله تعالى عنهم باب هل يشير الامام بالصلح هل يشير الامام بالصلح - [00:12:51](#)

حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني اخي عن سليمان عن يحيى بن سعيد انا بالرجال محمد بن عبدالرحمن ان امه عمرة بنت عبدالرحمن قالت سمعت عائشة عفوا سمعت عائشة رضي الله عنها تقول - [00:13:23](#)

سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية اصواتهما واذا احدهما يستوضع الاخر ويسترفقه في شيء يعني يقول له خفف عني ضع عني شيئا. يعني عليه مسلا - [00:13:46](#)

الف فيقول يا اخي اصبر علي خفف عني خذها ثمانمائة فهذا قوله يستودع الاخر يعني يطلب منه ان يضع له شيئا من الدين ويسترفقه في شيء ان يطلب منه الفرق - [00:14:06](#)

في التقاضي وهو يقول لا والله لا افعل لا والله لا افعل فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اين المتألي على الله لا يفعل المعروف من هذا الذي يحلف - [00:14:28](#)

ويقول والله لا افعل المعروف فقال انا يا رسول الله فله اي ذلك احب هذا الرجل استجاب وامثل قال اذا الذي يختاره انا انفذه له يا رسول الله الذي يختاره - [00:14:46](#)

انا انفذه له واعطيه اياه يا رسول الله هذا قول له اي ذلك احب قال حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث جعفر بن ربيعة عن الارج قال حدثني عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك - [00:15:05](#)

انه كان له على عبد الله بن ابي حضرة الاسلامي مال فلقية فلزمه حتى ارتفعت اصواتهما فمر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب قال يا كعب فاشار بيده كانه يقول - [00:15:30](#)

النصف فاخذ نصف ما له عليه وترك نصف ما له عليه وترك نصفا وهذا اصل في صلح معدل حديث ان عبدالله بن ابي حضرت كان مدينا لكعب ابن مالك - [00:15:58](#)

بمبلغ بمبلغ فارتفعت الاصوات فخرج النبي وقال يا كعب بن مالك اقضى من دينك هكذا و اشار الى النصف قال قد فعلت يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام لابن ابي حضرتكم فاقضه يعني تصرف في النصف وات به - [00:16:18](#)

ففيه مشروعية تدخل المصلح او القاضي بين الخصوم وطلب التنازل عن شيء من احد الخصوم لصالح الاخر اذا استدعى المقام ذلك ولذلك يقال دوما هناك فارق بين الحكم وبين الصلح - [00:16:41](#)

الصلح يجوز ان تضغط على شخص بطيب نفس ايضا لما لك عليه من دلال وتطلب منه ان يخفض المبلغ ان يترك شيئا من الحق لكن في الحكم يلزمك ان تحكم بالقصاص - [00:17:05](#)

ان تحكم بالعدل. فلذلك مثلا اذا جئنا احيانا نتدخل لحل مشكلة بين اخوين او بين زوج وزوجته نقول لهما احيانا اسمعوا في اول الامر تدخلنا كمصلحين لسنا يا حكام ففي الصلح يجوز لي ان اقول للزوجة اتركي له شيئا - [00:17:23](#)

سامحيه في شيء يجوز لي ان اقول له يا اخي اعطها شيئا. نعم هي ليس لها حق لكن اعطيها شيئا كمصلح يجوز لي ان ابيا الا الحكم لزاما ان اقضي بما يقرب من الله - [00:17:50](#)

بالحكم الذي هو حق لكل شخص الحكم ليس فيه تنازل انما فيه اعطاء الحق لصاحب الحق دون بخز ودون وكس ودون شطط ولذلك ففي قصة الزبير ولعلها تأتي ان النبي عليه الصلاة والسلام هو سيأتي الان - [00:18:07](#)

سيأتي الان ان شاء الله تعالى يعني الان اذا اتاني شخصان يختصمان واحد يقول انا صاحب الحق وهذا مدين لي بمئة الف والثاني يقول لا انا تجارات وانا بديل له بسبعين الف - [00:18:29](#)

لا يمكننا ان نقول يا صاحب المئة تنزل الى ثمانين وانت يا اخي زود عشر الف كمصلح كمصلح لذلك ان ابيا ساحكم بما يرضي الله قد احكم بالمئة الف كاملة قد احكم بالسبعين الف - [00:18:48](#)

فقط قد احكم بخمسين على حسب ما تتراءى ما يتراءى لي من الامور والله اعلم قال فضل الباب فضل الاصلاح بين الناس والعدل بينهم حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا عبدالرزاق - [00:19:06](#)

اخبرنا مأمرا عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل

سلامى من الناس عليه صدقة - [00:19:29](#)

كل يوم تطلع فيه الشمس السلامى المفاصل يعني انت المفصل هذا مفصل مفصل يطلق عليه سلامة كذلك فقار الزهر تلامى الركبة وحركتها سلامى فالاصابع اصابع الرجل حركتها سلامة فى الانسان - [00:19:47](#)

فى الاصل ثلاثمائة وستون مفصل كل مفصل يصبح عليه صدقة يعنى كشكر للنعم فاذا قمت انت الحمد لله تحرك يدك. فنعمة يحتاج الى شكر قل الحمد لله اديت شكر مفصل - [00:20:10](#)

سبحان الله الشكر مفصل صليت ركعتين من الضحى اديت شكر المفاصل كلها غيرك حرم يعنى اذا انت فقط جئت تحرك اصبع لم يتحرك سبب لك نكدا وقلقا وتعبا وعدم راحة بال - [00:20:29](#)

لكن الحمد لله اذا حركتها تحركت معك فاحمد الله تعالى عليها قال كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يا دلوا بين الناس صدقة يا دين بين الناس صدقة - [00:20:50](#)

يعنى يصلح بين الناس يحكم بينهما بالعدل هذه صدقة من الصدقات قال يعنى اذا من الاعمال المستحبة التدخل للاصلاح بين الناس اذا كنت تبتغى به وجه الله وربنا يقول ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا - [00:21:11](#)

عظيم باب اذا اشار الامام بالصلح فابى حكم عليه بالحكم البين حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهريه اخبرني عروة ابن الزبير ان الزبير كان يحدث انه خاصم رجلا من الانصار - [00:21:42](#)

قد شهد بدرا خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدرا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما يعنى اذا ترعى بتسقى لهذا وتسقى - [00:22:05](#)

لذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير اسقى ارضك ثم ارسل الماء الى جارك ارسل الى جارك يعنى يخلي مسلا اذا تصورنا ترى مشيا او سيل ماشي مجرى السيل - [00:22:23](#)

ارض الزبير اولا قسط يا زبير افتح الفتحة لارضك وبعد ان تشرب ارضك تأخذ قسطا ارسل الماء الى الى الجار فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمك - [00:22:44](#)

يعنى انت حكمت له لانه ابن عمك آآ شديدة ان يقول رجل هذا القول للرسول فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى انت تتحمل ممكن احيانا واحد يقول لك هذا الكلام - [00:23:06](#)

ممكن اذا كان قد قيل للرسول عليه الصلاة والسلام يقال لافضل من رسول الله لمن عفوا لمن هو ادنى من رسول الله فقال تلون وجه الرسول صلى الله عليه وسلم ثم قال اسقى ثم احبس حتى يبلغ الجدر - [00:23:27](#)

حتى يبلغ الجدر يعنى حتى يبلغ الجدر يعنى الاول الرسول عليه السلام اصلح بينهم كمصلح لم يحكم كحاكم بينهم والحكم والصلح اقتضى ان الزبير يأخذ كم من الماء كم من ليس الحق كله - [00:23:47](#)

ويرسل الباقي الى الى الجار الرجل رفض. فلما رفض حكم الرسول يعنى اذا كنت انا مرخص للزبير كمصلح ان يأخذ ماء بارتفاع خمسة سنتي عن الارض والا من حقه ان يأخذ ماء بارتفاع عشرين سنتي كمثل - [00:24:11](#)

ارتفاع عشرين سنتي لعند الجدار فالرجل لا قال انا ما لما حكمنا لما اصلحنا وقلنا للزبير خذ خمسة سنتي او ثلاثة سنتي مرتفعة قال لا انا اريد انت حكمت لولا انه ابن عمك - [00:24:34](#)

فرجع الرسول بدلا من الصلح الى الحب قال اسق سم احبس حتى يبلغ الجدر يعنى اذا خز حقلك يا مدام تريد الحكم الصحيح ان الزبير يسقى حتى يرتفع الماء الى - [00:24:49](#)

الجدر وبعد الذي بعد ذلك الذي يتبقى منه خذه. قل او فاستوفى للزبير حقا استوفى للزبير ماذا حقا ده الحكم الحكم انك تسقى حتى يصل الماء الى الجدار لكن الرسول اشار عليهما بامر فى سعة للثنتين - [00:25:07](#)

فى سعة انت هتأخذ شيه يا زبير سم الباقي اتركه لاخيك. رفض الاخ اذا يا زبير خز حقلك كاملا وبعد ان تنتهي من حقلك كاملا الباقي اعطه له فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ للزبير حقا - [00:25:31](#)

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشارة على الزبير برأى برأى سعة له وللانصار فلما احفظ الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم استوعى للزبير حقه في صريح الحكم - [00:25:54](#)

قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الاية نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما - [00:26:11](#)

اذا يجوز للمتدخل للحاكم ان يصلح بين بين الاسنين يجوز له ان يشير بالصلح ان يشير بالصلح ان ابي الحكم حكم باب الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك - [00:26:30](#)

قال ابن عباس لا بأس ان يتخرج الشريكان فيأخذ هذا ديننا وهذا عينا يعني نحن شركاء في مشروع مشروع تجاري مسلا لا بأس ان انا عند التخارج انا اخذ سلعة وانت تاخذ - [00:26:56](#)

فلوس فهذا ديننا وهذا ابي او نقدا وعينا لكن يجوز واحد ياخذ فلوس فيما بعد ويجوز واحد ياخذ السلعة الان ويسدد فيما بعد فانتوي لاحدهما لم يرجع الى صاحبه ده سنة محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبيد الله - [00:27:15](#)

عن وهب عن وهب ابن كيسان عن جابر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال توفي ابي وعليه دين فاعرضت على غرمائه ان يأخذوا الثمر بما عليه فابوا اصحاب الديون كثيرون - [00:27:39](#)

وابي قد مات جاءوا يطلبوا الدين قال خذ الثمر وعفوا خذوا الثمر بما عليه خذ التمر مقابل الدين الذي على ابي وفابوا ولم يروا ان فيه وفاء نقل التمر لن يكفي هذه الديون التي على ابيك - [00:28:07](#)

فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اذا جدته فوضعت في المربرد اذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني اذا اه جدت التمر وضعت في المربرد في مكانه - [00:28:32](#)

تعالى اخبرني لان الرسول في الحديث هذا مطول في هذا الحديث نفسه مطول شفع فلم يقبل الغرماء شفاعته قال فجاء ومعه ابو بكر وعمر فجلس عليه ودعا بالبركة ثم قال ادعو غرماءك فاوفيههم - [00:28:54](#)

كما تركت احدا له على ابي دين الا قضيته وفضل ثلاثة عشر وسقا سبعة عجوة وستة لون او ستة عجوة وسبعة لون توافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب - [00:29:15](#)

فذكرت ذلك له فضحك فقال ابي بكر وعمر فاخبرهما فقال لقد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ان سيكون ذلك. احنا عارفين في ان الشخص - [00:29:31](#)

يدخل السرور على محبيه لان الرسول قال اذهب فاخبر ابا بكر وعمر يعني ليزدادا يقينا وايمانا ان كان مؤمنا وان كانا مؤمنا.

اذهب الى ابي بكر وعمر فاخبرهما ففيه منزلة لابي بكر وعمر - [00:29:46](#)

قال هشام عن واب عن جابر صلاة العصر بدلا من المغرب ولم يذكر ابا بكر ولا ضحك وقال وترك ابي علي ثلاثين وسقا ديننا قال ابن اسحاق عن وهبي عن جابر صلاة الظهر - [00:30:07](#)

باب الصلح بالدين والعين حدسنا عبد الله بن محمد حدثنا عثمان بن عمر اخبرنا يونس وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله ابن كعب ان كعب بن مالك اخبره - [00:30:24](#)

انه تقاضى ابن ابي حنيفة ديننا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها النبي حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:30:44](#)

وهو في بيت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهما حتى كشف حجرته فنادى كعب ابن مالك قال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله فاشار بيده ان ضع الشطر - [00:30:58](#)

فقال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه قم فاقضه وهو ايضا تدخل للاصلاح بين الناس ومطالبة للدائن بان يخفض شيئا مما - [00:31:14](#)

له وهل يثاب الدائن بذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تجاوز عن معسر او وضع عنه مضي عنه يعني ايه يا بهاني خفض

عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل الا - 00:31:34

ظله احد له سؤال تقريب كانوا يعني المسائل قريبة سبعة عشر او ثلاثة عشر الماء في الوجه ممكن. نعم لا لا يستأذن يصلح هو لا

يستأذن يقول انا اصلح لابد تتدخل بالصلح مباشرة ان غضوا - 00:31:56

فالحمد لله ان لم يرضوا خلاص - 00:32:27